



Distr.
GENERAL

FCCC/CP/1999/1
23 August 1999
ARABIC
Original: ENGLISH

الاتفاقية الإطارية

بشأن تغير المناخ



مؤتمر الأطراف *

الدورة الخامسة

بون، ٢٥ تشرين الأول/أكتوبر - ٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٩
البند (ج) و(و) من جدول الأعمال المؤقت

جدول الأعمال المؤقت لمؤتمر الأطراف ولهيئتيه الفرعتين

مذكرة من الأمين التنفيذي

المحتويات

<u>الصفحة</u>	<u>الفقرات</u>
---------------	----------------

٢	١	أولاً - جدول الأعمال المؤقت لمؤتمر الأطراف في دورته الخامسة.....
٥	٢	ثانياً - جدول الأعمال المؤقت للهيئة الفرعية المشورة العلمية والتكنولوجية في الدورة الحادية عشرة.....
٨	٣	ثالثاً - جدول الأعمال المؤقت للهيئة الفرعية للتنفيذ في دورتها الحادية عشرة
١١		رابعاً - جدول زمني مؤقت للاجتماعات.....

* بما في ذلك الدورة الحادية عشرة لكل من الهيئة الفرعية المشورة العلمية والتكنولوجية والهيئة الفرعية للتنفيذ.

أولاً - جدول الأعمال المؤقت لمؤتمر الأطراف في دورته الخامسة

-1 جدول الأعمال المؤقت للدورة الخامسة لمؤتمر الأطراف المقترن بالاتفاق مع الرئيس ووفقاً للمادة 9 من مشروع النظام الداخلي المعمول به^(١)، هو كما يلي:

-1 افتتاح الدورة.

(أ) بيان رئيس المؤتمر في دورته الرابعة؛

(ب) انتخاب رئيس المؤتمر في دورته الخامسة؛

(ج) بيان الرئيس؛

(د) كلمات ترحيب؛

(ه) بيان الأمين التنفيذي.

-2 المسائل التنظيمية:

(أ) حالة التصديق على الاتفاقية وعلى بروتوكول كيوتو الملحق بها؛

(ب) اعتماد النظام الداخلي؛

(ج) إقرار جدول الأعمال؛

(د) انتخاب أعضاء المكتب غير الرئيس؛

(ه) قبول منظمات بصفة المراقب؛

(و) تنظيم العمل، بما في ذلك دورتي الهيئتين الفرعيتين؛

(ز) موعد ومكان انعقاد الدورة السادسة لمؤتمر الأطراف^(٢)؛

- (ح) الجدول الزمني لاجتماعات الهيئات المنشأة بموجب الاتفاقية، ٢٠٠٣-٢٠٠٠^(٣)؛
- (ط) اعتماد التقرير عن وثائق التفويض.
- ٣ تقريراً الهيئتين الفرعيتين:
- (أ) تقرير الهيئة الفرعية المشورة العلمية والتكنولوجية؛
- (ب) تقرير الهيئة الفرعية للتنفيذ.
- ٤ استعراض تنفيذ الالتزامات والأحكام الأخرى المنصوص عليها في الاتفاقية^(٤):
- (أ) البلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية؛
- (ب) البلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية؛
- (ج) التقرير المقدم من مرفق البيئة العالمية إلى المؤتمر؛
- (د) بناء القدرات؛
- (ه) تطوير ونقل التكنولوجيا (المقرر ٤/م أ-٤)؛
- (و) تنفيذ الفقرتين ٨ و٩ من المادة ٤ من الاتفاقية (المقرر ٣/م أ-٣)، والفقرة ٣ من المادة ٢، والفقرة ١٤ من المادة ٣ من بروتوكول كيوتو؛
- (ز) الأنشطة المنفذة تنفيذاً مشتركاً في إطار المرحلة التجريبية (المقرر ٦/م أ-٤)؛
- (ح) مسائل أخرى تحال إلى مؤتمر الأطراف من الهيئتين الفرعيتين في دورتهما الحادية عشرة.
- ٥ الاستعراض الثاني لمدى ملائمة الفقرتين ٢(أ) و(ب) من المادة ٤ من الاتفاقية^(٥).

-٦ مقتراحات بتعديل القائمتين المدرجتين في المرفقين الأول والثاني للاتفاقية:

- (أ) استعراض المعلومات والمقررات التي يمكن اتخاذها بمقتضى الفقرة الفرعية (٢) من المادة ٤: اقتراحات بحذف تركيا من القائمتين الواردتين في المرفقين الأول والثاني؛
- (ب) التعديل المقترن من كازاخستان: بإضافة اسمها إلى القائمة المدرجة في المرفق الأول.

-٧ الأعمال التحضيرية للدورة الأولى لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو (المقرر ٨/م أ-٤)^(١):

- (أ) المسائل المتعلقة باستخدام الأرض، وتغيير استخدام الأرض، و الحرارة؛
- (ب) برنامج العمل المتصل بالآليات (المقرر ٧/م أ-٤)؛
- (ج) الاجراءات والآليات المتعلقة بمراعاة الالتزامات في إطار بروتوكول كيوتو؛
- (د) أثر المشاريع المنفردة في الانبعاثات خلال فترة الالتزام (المقرر ٦/م أ-٤)؛
- (ه) النظم الوطنية وعمليات التكيف، والمبادئ التوجيهية في إطار المسواد ٥ و ٧ و ٨ من بروتوكول كيوتو.

-٨ المسائل الإدارية والمالية^(٢):

- (أ) الميزانية البرنامجية لفترة السنين ٢٠٠١-٢٠٠٠؛
- (ب) الإيرادات وأداء الميزانية خلال فترة السنين ١٩٩٩-١٩٩٨؛
- (ج) الترتيبات الخاصة بتوفير الدعم الإداري للاتفاقية؛
- (د) الصلة المؤسسية التي تربط أمانة الاتفاقية بالأمم المتحدة؛

(ه) تنفيذ اتفاق المقر.

-٩- الجزء الرفيع المستوى الذي يحضره الوزراء وغيرهم من رؤساء الوفود:

(أ) افتتاح الجزء الرفيع المستوى؛

(ب) البيانات المتصلة بالسياسات العامة؛

(ج) تبادل الآراء فيما بين المشتركين.

-١٠- بيانات أخرى:

(أ) بيانات تدلّي بها الدول المشاركة بصفة المراقب؛

(ب) بيانات تدلّي بها المنظمات الحكومية الدولية؛

(ج) بيانات تدلّي بها المنظمات غير الحكومية.

-١١- مسائل أخرى.

-١٢- اختتام الدورة:

(أ) اعتماد تقرير مؤتمر الأطراف عن دورته الخامسة؛

(ب) اختتام الدورة.

ثانياً - جدول الأعمال المؤقت للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية في دورتها الحادية عشرة^(٨)

-٢- جدول الأعمال المؤقت للدورة الحادية عشرة للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية المقترن بعد التشاور مع الرئيس هو كما يلي:

-١- افتتاح الدورة.

-٢ مسائل تنظيمية:

(أ) إقرار جدول الأعمال؛

(ب) تنظيم أعمال الدورة؛

(ج) انتخاب أعضاء المكتب.

-٣ تنفيذ الفقرتين ٨ و ٩ من المادة ٤ من الاتفاقية (المقرر ٣/م ١-٣، والفقرة ٣ من المادة ٢، والفقرة ٤ من المادة ٣ من بروتوكول كيوتو).

-٤ الإجراءات والآليات المتعلقة بمراعاة الالتزامات في إطار بروتوكول كيوتو.

-٥ الأنشطة المنفذة تنفيذاً مشتركاً في إطار المرحلة التجريبية.

-٦ الآليات المنشأة بموجب المواد ٦ و ١٢ و ١٧ من بروتوكول كيوتو.

-٧ بناء القدرات.

-٨ البلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية^(١):

(أ) مبادئ توجيهية لإعداد البلاغات الوطنية؛

(ب) "أفضل الممارسات" في السياسات والتدابير.

-٩ المسائل المنهجية:

(أ) استخدام الأرضي، وتغيير استخدام الأرضي، والحراجة؛

(ب) النظم الوطنية، والتعديلات، والمبادئ التوجيهية في إطار المواد ٥ و ٧ و ٨ من بروتوكول كيوتو؛

(ج) الانبعاثات الناجمة عن الوقود المستخدم في النقل الدولي؛

- (د) أثر المشاريع المنفردة في الانبعاثات خلال فترة الالتزام (المقرر ٦/م أ-٤)؛
- (هـ) الجوانب العلمية والمنهجية للاقتراح المقدم من البرازيل؛
- (وـ) مسائل أخرى.
- ١٠ تطوير ونقل التكنولوجيا:
- (أ) مركز العملية الاستشارية (المقرر ٤/م أ-٤)؛
- (بـ) أساليب وسبل الحد من انبعاثات المركبات الكربونية الفلورية الهيدروجينية والمركبات الكربونية الفلورية المشبعة؛
- (جـ) تكنولوجيا التكييف الساحلي؛
- (دـ) مسائل أخرى.
- ١١ التعاون مع المنظمات الدولية المعنية:
- (أـ) المنظمات العلمية؛
- (بـ) هيئات الأمم المتحدة؛
- (جـ) اتفاقيات أخرى.
- ١٢ البحث والرصد المنظم.
- ١٣ قائمة الخبراء المرشحين من قبل الأطراف.
- ١٤ تقديم تقرير عن الدورة.

ثالثاً - جدول الأعمال المؤقت للهيئة الفرعية للتنفيذ في دورتها الحادية عشرة^(١٠)

-٣ جدول الأعمال المؤقت للدورة الحادية عشرة للهيئة الفرعية للتنفيذ المقترن بعد التشاور مع الرئيس هو ما يلي:

-١ افتتاح الدورة.

-٢ مسائل تنظيمية:

(أ) إقرار جدول الأعمال؛

(ب) تنظيم أعمال الدورة؛

(ج) انتخاب أعضاء المكتب.

-٤ تنفيذ الفقرتين ٨ و ٩ من المادة ٤ من الاتفاقية (المقرر ٣/م ٣-١، والفقرة ٣ من المادة ٢، والفقرة ٤ من المادة ٣ من بروتوكول كيوتو).

-٥ الاجراءات والآليات المتصلة بمراعاة الالتزامات في إطار بروتوكول كيوتو.

-٦ الآليات المنفذة تجربياً مشتركاً في إطار المرحلة التجريبية.

-٧ الآليات المنشأة بموجب المواد ٦ و ١٢ و ١٧ من بروتوكول كيوتو.

-٨ بناء القدرات.

-٩ البلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية^(١١):

(أ) البيانات المتعلقة بجرد الغازات الدفيئة، ١٩٩٠-١٩٩٧؛

(ب) مبادئ توجيهية للاستعراض الفني لجرود غازات الدفيئة؛

(ج) المسائل المحالة من الهيئة الفرعية المشورة العلمية والتكنولوجية.

-٩ البلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية:

(أ) المسائل المتعلقة بالنظر في البلاغات المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية;

(ب) توفير الدعم المالي والفنى؛

-١٠ الآلية المالية:

(أ) التقرير المقدم من مرفق البيئة العالمية إلى مؤتمر الأطراف؛

(ب) المعلومات المقدمة من الأطراف لأغراض الاستعراض الذي يجريه مرفق البيئة العالمية للأنشطة التمكينية؛

-١١ الترتيبات الخاصة بالمجتمعات الحكومية الدولية:

(أ) تحسين الاجراءات الحكومية الدولية؛

(ب) موعد ومكان انعقاد الدورة السادسة لمؤتمر الأطراف؛

(ج) الجدول الزمني لاجتماعات الهيئات المنشأة بموجب الاتفاقيات، ٢٠٠٣-٢٠٠٠؛

-١٢ المسائل الإدارية والمالية:

(أ) الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠١-٢٠٠٠؛

(ب) الإيرادات وأداء الميزانية خلال فترة السنتين ١٩٩٩-١٩٩٨؛

(ج) الترتيبات الخاصة بتوفير الدعم الإداري للاتفاقية؛

(د) الصلة المؤسسية التي تربط أمانة الاتفاقية بالأمم المتحدة؛

(هـ) تنفيذ اتفاق المقر.

-١٣ تقرير عن الدورة.

الحواشي

- (١) انظر الوثيقة 2 FCCC/CP/1996.
- (٢) سوف ينظر المؤتمر في هذا البند الفرعى لدى استلام التقارير المرحلية وأى مقررات توصى بها الهيئة الفرعية في دورتيهما العاشرة والحادية عشرة.
- (٣) انظر الحاشية ٢.
- (٤) انظر الحاشية ٢.
- (٥) في مؤتمر الأطراف الرابع "تعذر ... التوصل إلى استنتاجات متفق عليها أو مقررات" بشأن هذا الموضوع (FCCC/CP/1998/16، الفقرة ٦٤). وبناء عليه أدرج البند ٥ هنا عملاً بالمادة ١٦ من مشروع النظام الداخلي المعتمد به التي تنص على أنه "يدرج تلقائياً في جدول أعمال الدورة العادية التالية أي بند من بنود جدول الأعمال للدورة العادية التي لم تنته من النظر فيه خلال الدورة ما لم يقرر مؤتمر الأطراف غير ذلك".
- (٦) انظر الحاشية ٢.
- (٧) انظر الحاشية ٢.
- (٨) سينظر في البنود ٣ و٤ و٥ و٦ و٧ بالاشتراك مع الهيئة الفرعية للتنفيذ.
- (٩) انظر أيضاً البند ٨ من جدول الأعمال المؤقت للهيئة الفرعية للتنفيذ.
- (١٠) سوف ينظر في البنود ٣ و٤ و٥ و٦ و٧ بالاشتراك مع الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية.
- (١١) انظر أيضاً البند ٨ من جدول الأعمال المؤقت للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية.
- (١٢) سيعقد يوم الثلاثاء ٢٦ تشرين الأول/أكتوبر في الفترة من الساعة ١٥:٠٠ إلى الساعة ١٩:٠٠ اجتماع إضافي خاص بشأن مشروع التقرير الخاص المقدم من الفريق الحكومي الدولي المعنى بتغيير المناخ عن استخدام الأرضي، وتغير استخدام الأرضي والحراجة.

رابعاً - جدول زمني أولى لل الاجتماعات

الموعد وال تاريخ يوم الإثنين، ٤٥ تشرين الأول/أكتوبر	الجلسات العامة	المؤيدة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية	المؤيدة الفرعية للتنفيذ
١١/٠٠ - ١٠/٠٠	افتتاح الدورة:	بيان رئيس المؤتمر في دورته الرابعة	بيان رئيس المؤتمر في دورته الرابعة
(١) انتخاب رئيس المؤتمر في دورته الرابعة (٢) بيان الرئيس	(١) انتخاب رئيس المؤتمر في دورته الرابعة (٢) كلمات الترحيب	(١) انتخاب رئيس المؤتمر في دورته الرابعة (٢) بيان الأمين التنفيذي	(١) انتخاب رئيس المؤتمر في دورته الرابعة (٢) كلمات الترحيب
١٣/٠٠ - ١١/٠٠	اللند ٢ المسائل التنظيمية: الملحوظ بها حاله التصديق على الاتفاقية وعلى بروتوكول كيوتو	اللند ٢ المسائل التنظيمية: الملحوظ بها حاله التصديق على الاتفاقية وعلى بروتوكول كيوتو	اللند ٢ المسائل التنظيمية: الملحوظ بها حاله التصديق على الاتفاقية وعلى بروتوكول كيوتو
اللند ٣ تقرير الهيئتين الفرع عيدين: (أ) تقرير الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية (ب) تقرير الهيئة الفرعية للتنفيذ	(أ) اعتماد النظام الداخلي (ب) إقرار جدول الأعمال (ج) انتخاب أعضاء المكتب غير الرئيس (د) قبول منظمات بصفة المرافق (ه) تنظيم العمل	(أ) اعتماد النظام الداخلي (ب) إقرار جدول الأعمال (ج) انتخاب أعضاء المكتب غير الرئيس (د) قبول منظمات بصفة المرافق (ه) تنظيم العمل	(أ) اعتماد النظام الداخلي (ب) إقرار جدول الأعمال (ج) انتخاب أعضاء المكتب غير الرئيس (د) قبول منظمات بصفة المرافق (ه) تنظيم العمل
اللند ٨ المسائل الإدارية والمالية: (أ) الصلاة المؤسسية التي تربط أمانة الاتفاقية بالأمم المتحدة			
اللند ١١ مسائل أخرى			

الموعد والتاريخ	الجلسات العامة	مشاورات غير رسمية تجرى حسب الحاجة التي تنشأ في الجلسة العامة	المؤيدة الفرعية للمشروع العلمي والتكنولوجي	المؤيدة الفرعية للتفايز
١٥/٠٠	١٦/٠٠	١٧/٠٠ - ١٥/٠٠	١٥/٠٠)	١٥/٠٠)

اجتساع مشترك بين الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية وبين الهيئة الفرعية للتغذية

بيان الشتات، ٦ تشرين الأول / أكتوبر (١٣)

١٣/٠٠ - ١٠/٠٠	مسؤوليات غير رسمية	٢٠١٣/٩/٦
٣٠	اجتياح مشترك بين الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والكتابية وبين الهيئة الفرعية للتنمية	
٩-٨-٤	٣ تفقيذ المادتين	
٦	اللند ئ تفقيذ الاقتراحات المخصوصة عليها في بروتوكول كيوريو	
٥	اللند ئ الأنشطة المنفذة تتفقداً مشتركة	
٦	اللند ئ الآليات المشائكة بموجب المواد ٦ و ١٧ و ١٨ من بروتوكول كيوريو	
٧	اللند ئ بناء الفدرات	
١٥/٠٠ - ١٧/٠٠	٣ مشاورات غير رسمية	
١٩/٠٠ - ٢٢/٠٠	٣ مشاورات غير رسمية	
١٠/٠٠	٣ يوم الأربعاء ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر	
١٠/٠٠ - ١٣/٠٠	٣ اللند ئ الاعمال المشتركة المعنى بالالتزام	
٣	مشاورات غير رسمية	
٤	اللند ئ الآليات المشائكة بموجب المواد ٦ و ١٧ و ١٨ من بروتوكول كيوريو	
٥	اللند ئ الأنشطة المنفذة تتفقداً مشتركة	
٦	اللند ئ الآليات المشائكة بموجب المواد ٦ و ١٧ و ١٨ من بروتوكول كيوريو	
٧	اللند ئ بناء الفدرات	
٨	اللند ئ البلاغات المقدمة من الأطراف المدرجة	
٩	اللند ئ المسائل المنهجية:	
١٠	اللند ئ الآليات الناجمة عن الوارد المستخدم	
١١	اللند ئ في النقل الدولي	
١٢-٤	اللند ئ في المرفق الأول للاتفاقية:	
١٣	اللند ئ "الأفضل للعام سات" في السياسات والتدابير	
١٤	اللند ئ الآليات المنفردة في الانبعاثات	
١٥	اللند ئ خلاص فقرة الالتزام	
١٦	اللند ئ الجواب العلمية والمنهجية للاقتراح المقدم من البرازيل	
١٧	اللند ئ مسائل أخرى	
١٨	اللند ئ تطوير ونقل الكتابة	
١٩	اللند ئ أسلوب وسبل الحد من انبعاثات	
٢٠	اللند ئ تطوير ونقل الكتابة	

١٣٠٠ - ١٠/٠٠	مشاورات غير رسمية	الجلسة العامة الخامسة - إنتهاء الأعمال المتعلقة بالسؤال غير المشتركة
١٥/٠٠ - ١٨٠٠	مشاورات غير رسمية	الجلسة العامة الخامسة - إنتهاء الأعمال المتعلقة بالسؤال غير المشتركة
١٩/٠٠ - ٢٢٠٠	مشاورات غير رسمية	اجتئاع مشترك بين الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية وبين الهيئة الفرعية للتنفيذ
١٠/٠٠ - ١٣٠٠	يوم الثلاثاء، ٦ تشرين الثاني/نوفمبر	بيانات أخرى:
١٠/٠٠ - ١٣٠٠	مشاورات غير رسمية	البند ١٠ بيانات تدلّي بها الدول المشاركة بصفة المراقب
(أ) بيانات تدلّي بها منظمات حكومية دولية	بيانات تدلّي بها المنظمات غير الحكومية	(أ) اعتماد الاستنتاجات والمقررات
(ب) بيانات تدلّي بها المنظمات غير الحكومية	البند ٩ الجزء الرفيع المستوى الذي يحضره الوزراء	(ب) وغيرهم من روّساه المؤود:
(ج) بيانات تدلّي بها المنظمات غير الحكومية	اجتئاع مشترك بين الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية وبين الهيئة الفرعية للتنفيذ	(ج) الافتتاح
١٥/٠٠ - ٢٤٠٠	مشاورات غير رسمية	(أ) البيانات المتعلقة بالسياسات العامة
١٩/٠٠ - ٢٢٠٠	مشاورات غير رسمية	يلوم الأربعاء ٣ تشرين الثاني/نوفمبر
١٠/٠٠ - ١٣٠٠	مشاورات غير رسمية	البند ٩ الجزء الرفيع المستوى
١٥/٠٠ - ١٧٠٠	مشاورات غير رسمية	(ج) تبادل الأراء فيما بين المشتركون
١٩/٠٠ - ٢٢٠٠	مشاورات غير رسمية	البند ٩ الجزء الرفيع المستوى
١٠/٠٠ - ٢٤٠٠	بيانات الأراء فيما بين المشتركون	(ج) تبادل الأراء فيما بين المشتركون
١٠/٠٠ - ٢٤٠٠	بعد انتهاء الجزء الرفيع المستوى	اجتئاع مشترك بين الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية وبين الهيئة الفرعية للتنفيذ
١٠/٠٠ - ٢٤٠٠	بيانات الهيئة الفرعية	يوم الخميس ٤ تشرين الثاني/نوفمبر
١٠/٠٠ - ٢٤٠٠	بيانات الهيئة الفرعية	البند ٩ الجزء الرفيع المستوى
١٠/٠٠ - ٢٤٠٠	بيانات الهيئة الفرعية	(ج) تبادل الأراء فيما بين المشتركون

